



**التحقيق في إغتيال الحريري: الحقيقة المشوّهة؟
الإعتقالات التعسفيّة، الإختفاءات "المقلّقة"
حالات الوفاة "المشبوّهة"**

بيروت في 24 شباط 2009

المركز اللبناني لحقوق الإنسان
سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

الفهرس

المقدمة

I. أربعة أعوام من التحقيق

إثبات الوقائع- بيتر فيتزجيرالد
إنشاء لجنة مستقلة دولية للتحقيق
مرحلة "ميليس": الساحة السورية
سنوات "براميرتس": مقاربة حكيمة ومبهماة
مرحلة "بلمار": صمت القاضي المستقبلي في المحكمة الخاصة بلبنان.

II. المعتقلون في القضية

التوقيفات والدوافع المقدمّة من قبل السلطات لتبرير الإعتقال
التباينات في التعامل مع الشهود والمشتبه فيهم
لماذا تحمل الإعتقالات الطابع التعسفي؟
الإعتقال في سجن غير شرعي.

III. الإختفاءات "المقلقة"

أحمد ابو عدس
"الإختفاءات المقلقة" في ساحة أبو عدس: ماذا حلّ بزياد رمضان وخالد طه؟

IV. حالات الوفاة المشبوهة

وفاة تيسير أبو عدس، والد أحمد أبو عدس
نوار ضنة

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

الملحق 1: رسالة اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق الموجهة الى المحامي عصام كرم بتاريخ 14 أيلول 2007.

الملحق 2: : رسالة اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق الموجهة الى المحامي عصام كرم بتاريخ 9 تموز 2007.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

المقدمة

إن هذا التقرير، الذي يرى النور في الوقت الذي يتمّ الإعلان فيه عن إنطلاق أعمال المحكمة الخاصة بلبنان في القريب العاجل، يهدف الى المساهمة في الكشف عن الحقيقة.

وللوصول الى هذه الحقيقة، فإن القضاء المستقلّ والنزيه هو المطلوب، بعيدا عن كل الشبهات؛ كما أن التقيد بالتدابير المتعلقة بالمتهمين كما بالضحايا هي أساسية إضافة الى حماية المعلومات والشهود خلال كل مراحل التحقيق...

لهذه الأسباب، أو بالأحرى لأن النظام اللبناني الذي كان تحت الإحتلال السوري لم يكن بإستطاعته تأمين هذه الشروط، تمّ إنشاء اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق (المعرّف عنها فيما بعد باللجنة) المولجة التحقيق في قضية إغتيال الرئيس الحريري وكذلك تمّ إنشاء المحكمة الخاصة بلبنان.

والحال اليوم هي أنه يمكننا الجدال لأسابيع وأعوام حول شرعية إنشاء هكذا لجنة وهكذا محكمة "إستثنائية". كما يمكننا التساؤل طويلا لماذا لم يقرّر المجتمع الدولي التحرك إلا عند إغتيال رفيق الحريري علما أن آلاف الأشخاص الآخرين، من النساء والأطفال في بعض الأحيان، كانوا قد قتلوا في مجازر وحشية أو نفيوا أو تمّ تعذيبهم في لبنان طوال السنوات الثلاثين الماضية.

هنا، بدأنا نسمع الحجّة "فلنبدا بوضع حدّ للإفلات من العقاب وذلك بتوقيف المسؤولين عن إغتيال رفيق الحريري".

وهكذا كان...

ولكن، هل نجح المجتمع الدولي في إتخاذ التدابير اللازمة من أجل الوصول الى الحقيقة، هذا النصر الأول الذي طالما كان مرجوا لإنهاء ظاهرة اللاعقاب؟

أربع سنوات من التحقيق، أربع سنوات من الأسئلة والمخاوف...

في هذا التقرير، سنتطرق الى مختلف النقاط التي تتعلّق مباشرة بنطاق عمل منظمنا أي مسألة الإعتقالات التعسّفية والإختفاءات التي نعتبرها "مقلقة" - لجهة التحقيق ولجهة الأشخاص أنفسهم. كما سنعرض بعض حالات الوفاة "المشبوّهة" لأشخاص يرتبطون مباشرة بالتحقيق، هذه الحالات التي تتطلّب دراسة برأينا.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

أ- أربعة أعوام من التحقيق

إثبات الوقائع- بيتر فينزجيرالد

في بيان رئاسي صادر في 15 شباط 2005، أدان مجلس الأمن في الأمم المتحدة إغتيال رئيس الوزراء السابق رفيق الحريري وأعرب عن تأثير الإستقرار والإنقسام في الباد المرجوان من منفذي هذه الجريمة. لم يطالب مجلس الأمن بوضوح في هذا البيان إنشاء تحقيق دولي ولكنه إنتظر أن تقاضي الحكومة اللبنانية المسؤولين عن هذا الإغتيال. من جهة ثانية، دعا مجلس الأمن الأمين العام للأمم المتحدة للتحقيق في هذه الجريمة. وفي هذا الخصوص، تمّ تحديد لجنة مسؤولة عن إثبات الوقائع بقيادة بيتر فينزجيرالد، نائب مفوض الشرطة الإيرلندية. ونتيجة تحقيقات هذا الأخير، قدّمت اللجنة في 24 آذار 2005 خلاصاتها التي جاءت حرجة على سوريا والسلطات اللبنانية.

"في ضوء المعطيات التي تمّ جمعها من الوقائع، وصلت اللجنة الى خلاصة مفادها أن أجهزة الأمن اللبنانية وأجهزة المخابرات السورية هي المسؤولة الأولى عن عدم الإستقرار وغياب الحماية وعن الفوضى في لبنان. لطالما أظهرت أجهزة الأمن اللبنانية إهمالا فاضحا في ممارسة المهمة الأيلة الى حماية الأمن الوطني؛ كما بدت عاجزة عن تأمين الحماية الكافية للمواطنين اللبنانيين وساهمت في خلق مناخ للإفلات من القصاص، ملائم لممارسات التهديد والتخويف. أما أجهزة المخابرات السورية، فلها حصتها من المسؤولية في نطاق تدخلها في إدارة أجهزة الأمن اللبنانية.

كما وصلت هذه اللجنة الى نتيجة مفادها أن السلطة السورية كانت مسؤولة الى حد بعيد عن التوترات السياسية التي سبقت إغتيال الرئيس الحريري. فقد مارست هذه السلطة، علانية، التأثير الذي تخطى حدود التعاون والجوار في العلاقات بين البلدين؛ فكانت تتدخل في تفاصيل إدارة الحياة السياسية بكل قسوة وصرامة ما أدى الى التجاذبات السياسية. ومن دون المساس بنتائج التحقيق، من الواضح أن إغتيال الرئيس الحريري يتعلّق بالمناخ الذي تمّ إنشاؤه من جراء هذا الواقع¹.

¹ تقرير لجنة إثبات الوقائع المولجة للتحقيق في لبنان عن الأسباب، الظروف والنتائج المترتبة عن إغتيال رفيق الحريري، رئيس الوزراء الأسبق، 24 آذار 2005، الملف 2005 / S / 203.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

إنشاء لجنة مستقلة دولية للتحقيق

قرّر مجلس الأمن، في قراره 1595 (2005) الصادر في 7 نيسان 2005، إنشاء لجنة مستقلة دولية للتحقيق، متمركزة في لبنان، وذلك من أجل مساعدة السلطات اللبنانية في التحقيق في جميع جوانب الإعتداء الإرهابي الذي وقع في 14 شباط 2005 في بيروت.

توالى على إدارة هذه اللجنة بالتتابع ديتليف ميليس، سيرج براميرتس ودانيال بيلمار وكانوا مكلفين بتقديم تقارير دورية تميّزت عن بعضها بأسلوب كاتبيها، بالأحداث التي توالى على لبنان خلال فترة التحقيق وبإنشاء المحكمة الخاصة بلبنان.

مرحلة "ميليس" – الساحة السورية

كان ديتليف ميليس، القاضي الألماني، رئيس لجنة التحقيق منذ 13 أيار 2005 ولغاية 11 كانون الثاني 2006؛ وقد قدّم تقريران² خلال ولاية تسلمه. من المهم الإشارة الى أنه، وخلال هذه الفترة، لم يكن قد تمّ بعد تحديد قيام محكمة خاصة بلبنان.

تناول التقرير الأول لميليس تحقيقات اللجنة التي تركّزت على محاور عدة: أماكن الجريمة، النواحي التقنية للجريمة، التّصنّت على الإتصالات الهاتفية، شهادة أكثر من 500 شاهد ومصدر وكذلك النص الدستوري الذي وضع الإعتداء في إطاره.

فيما يتعلّق بالمشتبّه فيهم، لجأ ديتليف ميليس الى توقيف الضباط جميل السيّد، علي الحج، ريمون عازار ومصطفى حمدان وذلك "بتوصية" من اللجنة في 30 آب 2005.

في تقريره الأول، وصل ديتليف ميليس الى "براهين متقاربة" حول تورّط أجهزة المخابرات السورية واللبنانية في إغتيال رفيق الحريري. فبالنسبة له، كان واضحاً أن أجهزة المخابرات العسكرية السورية كانت حاضرة بقوة في لبنان، أو على الأقل حتى إنسحاب القوات السورية عند صدور القرار 1559. فهذه الأجهزة كانت وراء تعيين المسؤولين اللبنانيين الكبار في السلطات الأمنية. وبما أن المجتمع والمؤسسات اللبنانية كانت مخروقة بأجهزة المخابرات السورية واللبنانية العاملة ترادفياً، يصعب إذا تخيل مشهد مؤامرة إغتيال بهذا الحجم خارج علم هذه الأجهزة.

² التقرير الأول: 19 تشرين الأول 2005، S/2005/662؛ التقرير الثاني، 10 كانون الأول 2005، S/2005/775

في التقرير الثاني الصادر في 10 كانون الأول 2005، توسّعت اللجنة في الخلاصات التي كانت قد قدّمتها سابقا الى مجلس الأمن وأشارت الى التقدّم في تعاون سوريا مع لجنة التحقيق.

حدّدت تقارير ميليس بالإسم المشتبه فيهم والشهود المحتملين في هذه القضية كما قدّمت إفتراضات سياسية خطيرة؛ ولكن نشر هذه التقارير ولّد حروبا كلامية طويلة ساهمت، ولفترة أشهر طويلة، في هيمنة اللاإستقرار السياسي في لبنان.

سنوات "براميرتس": مقارنة حكيمة ومبهِمة

لم يرد ديتليف ميليس، المنتهية مدة ولايته في 15 كانون الأول 2005، تجديد مهامه في عمل لجنة التحقيق. في 11 كانون الثاني 2006، تسلّم سيرج براميرتس، القاضي البلجيكي، المدعي العام الفدرالي السابق في بلجيكا والمحاور القضائي المساعد في محكمة الجراء الدولية، مهام ديتليف ميليس في رئاسة لجنة التحقيق.

جاء أسلوب سيرج براميرتس مختلفا بالتأكيد عن سلفه؛ فكان أكثر إعتدالا وسرية. أما التقارير السبعة³ التي قدّمها، والتي كانت تنشر كل ثلاثة أشهر، فقد كانت أكثر تقنية فيما يتعلّق بإنشاء المحكمة الخاصة بلبنان.

فيما يتعلّق بالتحقيق: بقي سيرج براميرتس غامضا فيما يرتبط بهذا الخصوص. ففي التقرير الثالث للجنة التحقيق، إعتبر براميرتس أن هذه اللجنة "تعمّقت في فهمها للجريمة، لظروفها ولطريقة تنفيذها. كما فتح محاور جديدة، تعمّق في محاور حالية وألغى بعضا آخر منها". في التقرير الرابع، ظهرت "تطورات مهمة": تعزيز قدرة التحقيق وهيكلتها، سياق التحقيق، توافق الإجراءات الداخلية مع ضوابط وإحتياجات قضية مستقبلية. وتمحور تركيز اللجنة على نتائج التحليلات العلمية لموقع الجريمة والتفجير. أما فيما يتعلّق بالتقرير الخامس، تركّز عمل اللجنة على التحقيق المرتبط بالأشخاص الذين شاركوا بالجريمة على صعد مختلفة. أتى التقرير السادس ليحقّق أهداف ثلاثة: الإستفادة من البراهين التي تمّ تجميعها من مواقع الجريمة عند إجراء التحقيقات وتحليلات الشرطة العلمية، تحديد المرتكبين المحتملين للجريمة، تجميع البراهين المرتبطة بهذه القضية وإحتمالية إرتباطها بقضايا أخرى. أما التقرير السابع فيظهر أن اللجنة "أحرزت تقدما بجمع عناصر جديدة

³ التقرير الثالث، 14 آذار 2006، 161/2006/S؛ التقرير الرابع، 10 حزيران 2006، 375/2006/S؛ التقرير الخامس، 25 أيلول 2006، 760/2006/S؛ التقرير السادس، 12 كانون الأول 2006، 962/2006/S؛ التقرير السابع، 15 آذار 2007، 150/2007/S؛ التقرير الثامن، تموز 2007، 424/2007/S؛ التقرير التاسع، 28 تشرين الثاني 2007، 684/2007/S

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وبتوسيع فئات البراهين المجمعّة، ما سمح لها بتهيء بعض النواحي خلال المرحلة المحددة وخصوصا تلك التي تتعلّق بالدوافع وراء ارتكاب هذه الجريمة".

وأخيرا، جاء تقرير اللجنة التاسع والأخير لسيرج براميرتس ليظهر "الحكمة المتنامية" فيما يتعلّق بإدارة المعلومات، شارحا أنه يتمحور أكثر حول إعطاء "لمحة عامة عن أعمال اللجنة ... أكثر منه تفصيلا للتطورات الحاصلة حتى اليوم في إطار التحقيقات".

فيما يتعلّق بالشهود والمشتبه فيهم: منذ تقريره الأول، نظم سيرج براميرتس المسائل المتعلقة بالشهود والمشتبه فيهم حيث أدرج التالي:

"تعتقد اللجنة والنائب العام في لبنان أن نشر معلومات تتعلّق بالشهود والمشتبه فيهم تتناقض ومبادئ الإنصاف والعدالة وتخرج موقف الإدعاء أمام المحكمة. بالنسبة للجنة، فإن هذا الموقف هو الذي يتقيّد به كل محقق، وهو يظهر حسنة كشف الشهود، وخصوصا هؤلاء الذين يتمتعون بحساسية خاصة لموقعهم أو لما يعرفونه من معلومات، وذلك لمساعدة اللجنة بسرية تامة".

وأيضاً، وإن كان سيرج براميرتس حدد في تقريره الأخير وهو التقرير التاسع للجنة التحقيق أشخاصا جددا يمكنهم أن يفيدوا التحقيق، إلا أنه لم يكشف عن أي إسم لهذه الشخصيات.

فيما يتعلّق بالتعاون السوري: جاهدا في التميّز عن سلفه في هذا الخصوص، أظهر سيرج براميرتس في تقاريره كلها تقدما سريعا وحاز على تعاون مميز من قبل سوريا التي قدمت المعلومات وسهّلت المقابلات مع الأشخاص المتواجدين على الأراضي السورية، ما أدى الى ذكر التعاون السوري في تقارير اللجنة ابتداء من التقرير السادس بالطريقة نفسها التي تمّ فيها ذكر التعاون مع الدول الأعضاء، محددًا أن الأمر يتعلّق "بعنصر مهم للعمل".

الأحداث التي وسمت سياق تحقيق اللجنة

حرب تموز 2006- من جراء حرب تموز 2006، إنتقلت أعمال اللجنة مؤقتا الى قبرص.

إنشاء المحكمة الخاصة بلبنان- بعد تقديم تقريره السادس الى مجلس الأمن في 12 كانون الأول 2006، أعلن براميرتس أن التحقيق لا يحمل أي معنى إلا إذا عرف تطورا قضائيا وأحيل الى محكمة خاصة. وهكذا، ووفقا للقرار 1757، إعتد مجلس الأمن في 30 أيار 2007 التدابير "المجبرة قضائيا" في الإتفاقية بين منظمة الأمم المتحدة ولبنان حول إنشاء محكمة خاصة بلبنان

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وحول إنشاء نظام لهذه المحكمة، هذه التدابير التي وضعت موضع التنفيذ في 10 حزيران 2007⁴.

حمل إنشاء المحكمة الخاصة بلبنان، وهو الحدث الأبرز من جملة أعمال لجنة التحقيق، وقعا لا يمكن إنكاره على أعمال هذه اللجنة؛ وهكذا، شرعت اللجنة، خلال ولاية سيرج براميرتس الى تجميع جملة المعلومات التي إستقتها اللجنة في تقارير تلخيصية سرية من 2400 صفحة.

ومنذ إنشاء المحكمة، أصبحت تقارير اللجنة تتسم أكثر بالطابع "الإداري". وهكذا، بدأت اللجنة بتحضير المعطيات التي تمّ جمعها في مخزون إلكتروني وتحويلها الى المكتب المستقبلي لقاضي المحكمة الخاصة بلبنان. من جهة أخرى، تطرّق التقرير الأخير لبراميرتس الى التعاون مع الفريق الذي تمّ تشكيله لهذه المهمة من أجل مراقبة عملية نقل وتحديد العناصر الأولية لبرنامج حماية الشهود.

الإغتيالات الأخرى- تشمل مهمة لجنة التحقيق، الى جانب عملية الإغتيال التي أودت بحياة رفيق الحريري وأشخاص آخرين، كل الملفات التقنية المقدمة الى السلطات اللبنانية والتي تتعلق بكل إعتداء إرهابي آخر وقع في لبنان بين الأول من تشرين الأول 2004 و 12 كانون الأول 2005 أو أي تاريخ لاحق شهد إعتداء يتعلق بإغتيال 14 شباط 2005 وخصوصا عملية إغتيال وزير الصناعة بيار الجميل في 21 تشرين الثاني 2006، إغتيال وليد عيدو في حزيران 2007، إغتيال انطوان غانم في 19 أيلول 2007، إغتيال اللواء فرانسوا الحج في 12 كانون الأول 2007 وإغتيال وسام عيد في 25 كانون الثاني 2008.

مرحلة "بلمار": صمت القاضي المستقبلي في المحكمة الخاصة بلبنان.

في الأول من كانون الثاني 2008، خلف سيرج براميرتس كارلا ديل بونت في موقع محاور قضائي في محكمة الجراء الدولية في يوغوسلافيا سابقا، فاسحا بذلك المجال لدانيال بيلمار ليحتلّ مكانه على رأس لجنة التحقيق. ويظهر أسلوب الرئيس الجديد للجنة التحقيق في إستلامه مهام سيرج براميرتس. فإن مهمة رئاسة اللجنة الى جانب صفة القاضي في المحكمة الخاصة بلبنان يجب أن

⁴ إستجابة لطلب رئيس الوزراء اللبناني في 05/12/13، تمّ توقيع إتفاقية بين الأمم المتحدة والحكومة اللبنانية حول إنشاء محكمة في 07/02/6. وبما أنه تمّت عرقلة إقرار هذه الإتفاقية وفقا لعرقلة دستورية داخلية، فقد تم اللجوء الى اعتماد القرار 1757 الصادر في 2007/05/30.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

تؤخذ بعين الإعتبار فيما يتعلّق بـ "صمت" القاضي الكندي. وخلافا لسلفه، قدّم بيلمار تقاريره مرة كل ستة أشهر⁵؛ من جهة أخرى، جاء تقريره أقل تقنية من تقارير براميرتس.

في التقرير الأول، والعاشر للجنة التحقيق، ذكر دانيال بيلمار أن التقدّم الذي تمّ تسجيله في التحقيقات خلال فترة عمله سمحت للجنة، وعلى قاعدة البراهين التي تمّ تجميعها، من التأكيد أن إغتيال رفيق الحريري هو "عمل شبكة من الأفراد".

إمتنع بيلمار عن تحديد هوية أفراد هذه الشبكة، مذكرا أنه سيتمّ الإعلان عن الأسماء في قرار الإتهام الذي سيصدر عن القاضي عندما تتوافر الأدلة والبراهين الكافية.

ومع إقتراب إنطلاق عمل المحكمة الخاصة بلبنان، يشدّد بيلمار في تقريره على تعجيل نمط العمليات وعلى مضاعفة طلبات المساعدة (من 123 الى 256)؛ كما يشدّد على الإستمرار في تحضير نقل أعمال المحكمة الخاصة بلبنان.

في تقريره الثاني والذي يأتي في الترتيب الحادي عشر لتقارير لجنة التحقيق، يلقي القاضي بيلمار الضوء على أن إنطلاق المحكمة الخاصة بلبنان في الأول من آذار 2009 لا يعني أن التحقيقات قد إنتهت؛ فالتقرير يشير الى أن تحقيقات إضافية يمكن أن تكن ضرورية بعد بدء أعمال المحكمة. وكما التقرير السابق، تحدّث بيلمار عن التقدّم في التحقيقات "ولكن التفاصيل بقيت سرية". لم يدخل التقرير في تفاصيل التحقيق ولم يذكر أي مشتبه به وذلك لحماية الشهود وللحفاظ على سرية التحقيق. أفصحت لجنة التحقيق هنا عن ثلاثة عناصر جديدة:

1. دلائل جديدة تسمح بإقامة إرتباط بين "أفراد جدد" والشبكة التي يمكن أن تكون قد خططت ونفذت إغتيال 14 شباط 2005.
2. دلائل جديدة من أجل تحديد الوجهة الجغرافية المحتملة لمنفذ العملية الإنتحارية.
3. إرتباط مع إغتيال آخر حيث لم يتمّ قبلا التطرق الى إمكانية هذا الإرتباط.

وأخيرا، شرح دانيال بيلمار في تقريره المرحلة الأخيرة من نقل عمليات اللجنة الى مقرّ المحكمة.

⁵ التقرير العاشر، 28 آذار 2008، 210/2008/S؛ التقرير الحادي عشر، 2 كانون الأول 2008، 752/2008/S

II- المعتقلون في القضية

إذا حاولنا وصف واقع الإعتقالات في قضية الحريري من خلال عبارة ما، لتبادرت الى ذهننا عبارة "التفصيل الذي يستر مجموعة تفاصيل". فكل قضية تخفي وراءها قضية أخرى.

في البدء، وعقب إغتيال الرئيس الحريري، طالبت الجماهير الغاضبة التي حملت الشعارات والياقظات بتوقيف الضباط الأربعة في أجهزة الأمن الذين، وبنظر الجميع، كانوا يمثلون رموز النظام الساقط والخاضع للنظام السوري؛ هؤلاء الضباط هم: مدير عام الأمن العام اللواء جميل السيد، المدير العام لجهاز الإستخبارات في الجيش اللبناني العميد ريمون عازار، رئيس لواء الحرس الجمهوري العميد مصطفى حمدان والمدير العام لقوى الأمن الداخلي العميد علي الحج.

إن الضباط الأربعة وجدوا مشتبهين فيهم بالتحريض والتآمر على إغتيال رفيق الحريري وتمّ اعتقالهم على هذا الأساس.

في ظل المناخ المتوتر والثوري، قلائل هم الأشخاص الذين كانوا يهتمون بمصير الضباط؛ وإعتبر اعتقالهم، الذي طال وبدون أي إتهام، خرقاً للأصول وجعل منهم ضحايا للإعتقال التعسفي.

إن اعتقال المدنيين الخمسة الآخرين الى جانب الضباط، وبدون أي إتهام أيضاً، جعلهم منسيين كلياً من قبل الإعلام والرأي العام.

عندما أعلن فريق عمل الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي في 30 تشرين الثاني 2007 أن الإعتقالات في قضية إغتيال الحريري هي إعتقالات تعسفية، تركّز الرأي العام على قضية اللواء جميل السيد الذي كان يعتبر الرجل القوي في البلد عند إغتيال رفيق الحريري.

وهكذا فجأة، أصبح إعتقال اللواء السيد، وهو القضية الأكثر تنازعا عليها، الحجة الأقوى للرأي العام من أجل تبرير ممارسة الإعتقال التعسفي بحقه وبحق ثمانية أشخاص آخرين.

كل شيء قد قيل على جميع نطاقات الدولة وعلى أعلى المستويات الدولية من أجل تبرير ممارسة الإعتقال التعسفي في قضية إغتيال رفيق الحريري. وقد وصف فريق عمل الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي ب "المنظمة غير الحكومية في جنيف"، ووصف رأيه بال "مسيّس والكاذب؛ كما أن صحيفة لجأت الى التصريح أن هذا الرأي لم يكن موجوداً أبداً (وإننا نتساءل عن سبب ذلك).

إن المركز اللبناني لحقوق الإنسان، الذي عمل مع الإتحاد العالمي لحقوق الإنسان من أجل رفع ملفات المعتقلين في قضية الحريري الى فريق العمل ضد الإعتقال التعسفي، حاول وفي مناسبات عدة شرح قرار تحويل الملفات الى الأمم المتحدة أمام محاوريه الإعتياديين.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

قامت حملة تشهير حقيقية بحق منظماتنا ما دفعنا الى نشر النص التالي في آذار 2007 والذي لا يزال يعتبر من أحداث الساعة:

" تتبوا اليوم الحقيقة والعدالة سلم الأولويات فيما يتعلق بالإعتداءات التي طاولت رئيس الوزراء رفيق الحريري والأشخاص الآخرين الذين وقعوا ضحية الأيدي الأثمة ونحن نستغل هذا الظرف لنوجه لهم أعمق تقديرنا.

وللتوصل إلى الحقيقة وإرساء العدالة كان لا بد من تشكيل لجنة تحقيق دولية وإنشاء محكمة دولية ونحن موافقون تمام الموافقة على هذه الخطوات والتدابير.

ما نطالب به اليوم القضاء اللبناني هو أن يتخذ قراراته على ضوء مذكرة التفاهم التي تم توقيعها مع لجنة التحقيق الدولية لكن بشكل مستقل وموضوعي وحيادي كما نناشده بالتقيد حصرياً بالنصوص الدولية التي صادق عليها لبنان ولا سيما الميثاق الدولي المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية. لا يتعلق الأمر هنا باتخاذ موقف دفاعي حيال أي شخص كان بل بالمطالبة بتطبيق تدابير من شأنها أن تضمن محاكمة عادلة.

أنتساءلون لم عسانا نطالب بتدابير ومحاكمة عادلة؟ الجواب بسيط، فاحترام هذه القواعد هو الضمانة الوحيدة لمحاكمة المذنبين وإدانتهم. إحترام هذه القواعد هو السبيل الوحيد للوصول إلى الحقيقة.

نحن أيضاً نريد ان نعرف من قتل الرئيس رفيق الحريري، ومن قتل سمير قصير، ومن قتل جبران تويني، ومن قتل الآخرين أو ألحق بهم الأذى.... لكننا لا نريد أن تنتهك هذه التدابير حقوق الإنسان، لأنه أمام المحكمة الدولية اي خطأ من شأنه أن يؤدي إلى إلغاء محاكمة شخص ما حتى ولو كان هذا الشخص مذنباً وعندها لن تتم معاقبته على الجرائم التي ارتكبها وسيهرب من العقاب.

إن قبول انتهاك حقوق الإنسان يعني قبول قضاء يخضع لضغوط سياسية أي إننا نحول دون رفع النقاب أبداً عن حقيقة هذه الجرائم.

أما على العكس في حال ساهمت تدابير منصفة ومحاكمات عادلة في كشف الحقيقة ومعاقبة المجرمين الفعليين للمرة الأولى في تاريخ لبنان المعاصر، يمكننا حينها أن نأمل بسوق جميع مرتكبي الانتهاكات الفاضحة بحق حقوق الإنسان أمام العدالة لمحاكمتهم وإدانتهم.

نحن أيضاً نريد إحقاق العدالة للأشخاص الذين وقعوا ضحية انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان ونذكر منها خاصة التعذيب، هؤلاء الأشخاص الذين سيحملون أبداً معهم آثار هذه التجربة المؤلمة....

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

هذا ما دفعنا إلى نشر في شهر أكتوبر/ تشرين الأول تقريرنا الذي يسلط الضوء على التعذيب في وزارة الدفاع، ولن نألو جهداً حتى يساق مرتكبو هذه الانتهاكات أمام العدالة لكن مطلبنا هذا يواجه حالياً بالرفض. لكن وإحقاق العدالة للضحايا يتوجب على مرتكبي هذه الانتهاكات ان يحظوا بمحاكمة عادلة. لا بد من الإشارة هنا إلى أن إحقاق العدالة لا يعني الإنتقام ورغم أن هذه النزعة تكمن في الإنسان، إن إحقاق العدالة هي التوصل إلى الحقيقة ومعاقبة المجرمين. لا يمكننا معاقبة انتهاكات حقوق الإنسان بارتكاب انتهاكات أخرى... وحدها الحقيقة ومعاقبة المذنبين والتعويض على الضحايا وتقديم التفسيرات والإعتذارات العلنية كفيلا بأن تعوض عن بعض الغبن الذي وقع...

نناشد منظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية ولجنة التحقيق الدولية بأن تتضمن إلينا، وبأن نوحده أصواتنا طالبي من القضاء اللبناني احترام تعهدات لبنان الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان لضمان رفع النقاب عن الحقيقة".

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

التوقيفات والدوافع المقدّمة من قبل السلطات لتبرير الإعتقال

سبعة هم اليوم الأشخاص المعتقلون: أربعة ضباط، شقيقان من عائلة عبد العال والسوري إبراهيم جرجورة. وهناك شخصان آخران هما أيمن طرييه ومصطفى طلال مستو كان قد تمّ إخلاء سبيلهما بعد إعتقال تعسفي طويل دام حوالي ثلاث سنوات.

لا يسعى هذا التقرير الى تبرئة الأشخاص المعتقلين- وحدها العدالة كفيلة بالفصل في هذا الموضوع- وإنما يهدف الى السماح للقارئ بالخروج عن القراءات التي تفرض عليه من خلال وسائل الإعلام والى تكوين ليس فقط فكرته الخاصة عن المعتقلين في قضية الحريري وإنما الى تكوين فكرة مفردة عن الأشخاص الموجودين رهن الإعتقال لأن المسألة هنا لا تتعلق ب "مجموعة من المشتبه فيهم" وإنما تتعلق بتسعة مسيرات مختلفة ومتوازية.

التوقيفات

"في 30 آب 2005، وفي الساعة الخامسة والنصف صباحاً، حضرت دوريات تابعة للجنة التحقيق الى منزل اللواء جميل السيد، المدير العام السابق للأمن العام في لبنان، مزودة بقرار موقع من رئيس لجنة التحقيق الدولية السيد ميليس يعتبر فيه أن اللواء السيد مشتبه به في قضية إغتيال الحريري". سيق بعدها اللواء السيد الى مقر اللجنة حيث خضع لإستجواب مطوّل من قبل محقق اللجنة وبغياب محام عنه".

كان العميد مصطفى حمدان يحتل مركز رئيس لواء الحرس الجمهوري، والعميد ريمون عازار المدير العام لجهاز الإستخبارات في الجيش اللبناني، والعميد علي الحج المدير العام لقوى الأمن الداخلي. وكاللواء السيد، تمّ توقيف الضباط حمدان، عازار والحج في 30 آب 2005، كلٌّ في منزله، من قبل ممثلين عن لجنة التحقيق الدولية، بموازية قوى الأمن الداخلي اللبناني. وقد قدموا لهم إنذاراً بالتفتيش وقاموا بتفتيش منازلهم. قادوهم بعدها الى مركز لجنة التحقيق الدولية في المونتيفيردي.

وبعد أن إستمعت لهم لجنة التحقيق الدولية، تمّ توقيفهم في اليوم نفسه. تمّ إستجواب الضباط الأربعة لثلاثة أيام متتالية بدون وجود محامين عنهم. (يسمح قانون أصول المحاكمات الجزائية بالتوقيف لمدة 24 ساعة، قابلة للتجديد مرة واحدة، بدون تعيين محام). في 3 أيلول 2005، أمر قاضي التحقيق اللبناني (القاضي إلياس عيد) بإعتقال الضباط. تمّ إعتقالهم، "لضرورات التحقيق"، بدون أن تنسب إليهم أي

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

تهمة. وفي كل مرة كان محاموهم يقدمون طلبات بالإفراج عنهم، كانت هذه الطلبات ترفض من قبل قاضي التحقيق. وبعد ذلك، أُحيل الموقوفون الى سجن رومية، حيث لا يزالون معتقلين في زناناتٍ إفرادية، تحت المراقبة الخاصة لأجهزة المخابرات التابعة لوزارة الداخلية.

كان السيد أحمد عبد العال مسؤولاً عن العلاقات العامة في مؤسسة إسلامية إحصانية. تم استدعاؤه في 28 أيلول 2005 من قبل القاضي العسكري للإستماع الى شهادته في قضية تهريب أسلحة؛ إعتقل في نظارة المحكمة العسكرية في بيروت. في حين كان قاضي التحقيق العسكري سيأمر بالإفراج عنه تحت سند كفالة، طالبت لجنة التحقيق الدولية مع الشرطة اللبنانية بالإبقاء على إعتقاله. تم تحويله بعدها الى قاضي التحقيق إلياس عيد الذي أصدر الأمر بإعتقاله في 21 تشرين الأول 2005. أخبر السيد عبد العال محاميه أنه أُجبر على التوقيع على بعض الشهادات من دون أن يستطيع قراءتها وذلك بسبب ضعف نظره وعدم حيازته لنظاراته. تشتبه به السلطات على أنه أجرى إتصالاتٍ هاتفية مع ضباطٍ مشتبه بتورطهم في قضية إغتيال الحريري، ولكن لم يتم إثبات أي شيءٍ ضده. إن السيد عبد العال يعاني من داء السرطان وهو في طور الإنتشار؛ ويبقى وضعه الصحي حرجاً.

السيد محمود عبد العال، مدير العلاقات في شركة الدلياني للأدوات الكهربائية، تم توقيفه في 21 تشرين الأول 2005، عندما استدعته الشرطة الى مخفر البسطة. أُحيل بعدها الى مركز المخابرات في وزارة الداخلية في بيروت حيث تم إعتقاله هناك لفترة خمسة أيام. نقل بعدها الى قصر العدل حيث بقي ليومٍ واحد. منذ 26 تشرين الأول، يقبع عبد العال في سجن رومية تحت المراقبة الخاصة لجهاز المخابرات التابع لوزارة الداخلية للإشتباه به بإجراء إتصالاتٍ هاتفية مع أشخاص يشتبه بتورطهم في قضية إغتيال رفيق الحريري.

يعمل السادة أيمن طرييه ومصطفى طلال مستو في مجال بيع الأجهزة الخليوية. تم توقيفهم في 13 أيلول 2005، بتهمة بيع بطاقات هاتفية خلال الفترة المحيطة بإغتيال الحريري بدون أخذ صورةٍ عن هوية مشتري البطاقة. تم إعتقال السيد طلال مستو لمدة شهر في نظارة مركز المخابرات في وزارة الداخلية وحول بعدها الى سجن رومية. وضع المعتقلان في زناناتٍ إفرادية حتى 7 كانون الأول

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

2006 وقد صدر قرار إعتقالهما عن قاضي التحقيق إلياس عيد بدون تحديد التهمة بحقهما⁶.

أطلق سراح أيمن طريبه ومصطفى طلال مستو في 6 آب 2008 بقدر قضاء حوالي ثلاث سنوات من الإعتقال التعسفي.

يقبع إبراهيم جرجورة، السوري الجنسية، في مبنى المشتبه فيهم في سجن رومية منذ العام 2005 للإعتقاد بتورطه في إغتيال الحريري إذ أنه متهم بزيارة أجهزة المخابرات. يبدو أن السيد جرجورة يعاني من مرض نفسي أو أنه أجبر على الإدلاء بإعتراف كاذب. متهما بشهادة الزور، يبقى جرجورة رهن الإعتقال منذ حوالي 4 سنوات.

الحجج المقدمة من قبل السلطات لتبرير الإعتقال

ترتكز الحجج التي سنذكرها فيما بعد على الأجوبة التي قدمها القضاء اللبناني فيما يتعلق بالإعتقالات، في الوقت الذي يشتكي فيه محامو المعتقلين من عدم تمكنهم من الحصول على ملفات موكلهم، ما يتناقض مع القضاء اللبناني والمعايير الدولية.

يرتكز إعتقال الضباط حصريا على "التوصيات" الصادرة عن اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، نتيجة الإتهامات الموجهة إليهم من قبل شاهد. فقد أعلنت اللجنة في تقريرها الأخير :

" وصرح شاهد سوري الأصل ولكنه يقيم في لبنان ويدعي أنه كان يعمل لدى أجهزة المخابرات السورية في لبنان، بأن مسؤولين لبنانيين وسوريين كبارا قرروا اغتيال رفيق الحريري بعد أسبوعين تقريبا من اتخاذ قرار مجلس الأمن 1559 (2004). وزعم أن ضابطا أمنيا لبنانيا كبيرا توجه مرارا إلى الجمهورية العربية السورية للتخطيط للجريمة، حيث عقد مرة واحدة اجتماعا بفندق الميريديان في دمشق، فضلا عن اجتماعات متعددة أخرى في القصر الجمهوري ومكتب أحد كبار ضباط الأمن السوريين. وعقد آخر اجتماع في منزل نفس ضابط الأمن السوري الكبير، وذلك قبل فترة تتراوح بين 7 و 10 أيام تقريبا من عملية الاغتيال، وحضر ذلك الاجتماع أيضا ضابط أمن لبناني آخر. وكان الشاهد على علاقة

⁶ الإشعار 2007/37 الصادر عن فريق العمل في الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وثيقة بعدد من الضباط السوريين ذوي الرتب العليا العاملين في لبنان.

ووفقا لأقوال الشاهد، تعاون اللواء السيد تعاوننا وثيقا مع العميد مصطفى حمدان والعميد ريمون عازار، في الإعداد لاغتيال السيد الحريري. ونسق أيضا مع العميد غزالة (ومع أفراد تابعين لأحمد جبريل في لبنان، في جملة أشخاص آخرين). وقدم العميد حمدان والعميد عازار الدعم اللوجستي، مع توفير النقود والهواتف والسيارات، وأجهزة الاستقبال والإرسال، وأجهزة الاستدعاء، والأسلحة، وبطاقات الهوية، وما شابه ذلك. ومن بين الذين كانوا يعرفون عن الجريمة قبل وقوعها، في جملة أشخاص آخرين، ناصر قنديل واللواء علي الحاج.

وفي 30 آب/أغسطس 2005، أوقفت السلطات اللبنانية واحتجزت أربعة مسؤولين لبنانيين رفيعي المستوى في الأجهزة الأمنية والمخابرات اللبنانية عملا بمذكرات توقيف أصدرها المدعي العام اللبناني استنادا إلى توصيات اللجنة على أساس أن هناك سببا وجيها يدعو إلى توقيفهم واحتجازهم للتآمر لارتكاب جريمة قتل في ما يتصل باغتيال رفيق الحريري. والأفراد الموقوفون هم المدير العام السابق للأمن العام اللواء جميل السيد؛ والمدير العام السابق لقوى الأمن الداخلي اللواء علي الحاج؛ والمدير السابق لمخابرات الجيش العميد ريمون عازار؛ وقائد لواء الحرس الجمهوري العميد مصطفى حمدان..⁷

ومنذ الإعتقالات التي حصلت وفقا "للتوصيات"، لا تكفّ اللجنة عن إلقاء المسؤولية الكاملة لهذه الإعتقالات على القضاء اللبناني الذي من جهته يظهر أنه يعتمد على التوصيات التي قدّمت إليه أساسا. أما رسائل اللجنة فهي مرفقة في الملحق 1 و 2.

إن الوقائع التي تمّ تحديدها في التقرير الأول للجنة التحقيق والتي إعتبرت الحجة لتوقيف الضباط الأربعة، لم يتمّ إعادة ذكرها أبدا في التقارير العشرة اللاحقة للجنة.

أعلن الدفاع عن اللواء جميل السيد أنه، وفي الأول من أيلول 2005،

⁷ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الثاني 2005، الفقرات 96، 101 و 174.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

" ، تمّ استدعاء اللواء السيد الى مقرّ لجنة التحقيق ليواجه شاهداً في قضية الحريري، وذلك بحضور محاميه ومحققي اللجنة. تمّ تسجيل وتصوير هذه المقابلة مع الشاهد. كان رأس الشاهد مغطىً باستثناء عينيه، وأكّد هذا الشاهد أن اللواء السيد زار دمشق سبع مرات بين شهري تشرين الثاني 2004 وشباط 2005 وذلك لمقابلة رئيس الحرس الجمهوري السوري ورئيس جهاز المخابرات العسكرية السورية من أجل التخطيط لإغتيال الرئيس الحريري وأن العميد مصطفى حمدان، الذي كان يحتل أثناءها منصب رئيس لواء الحرس الجمهوري اللبناني، كان يرافق اللواء السيد أثناء زيارته الأخيرة الى سوريا. أنكر اللواء السيد هذه المقابلات وطالب بتفاصيل دقيقة حول التواريخ التي تمّ ذكرها، كما طلب من المحققين أن يتحققوا من جميع هذه التواريخ في جداول أعماله. كان الشاهد المقتنع عاجزاً عن تحديد أي من تواريخ الزيارات السبع الى سوريا. بقي اللواء السيد معتقلاً لدى لجنة التحقيق على قاعدة المحاضر التي أعلمه بها أحد المحققين ليلة 30 آب.

في 3 أيلول 2005، مثل اللواء السيد أمام قاضي التحقيق اللبناني، القاضي إلياس عيد، الذي أخضعه لإستجوابٍ دقيق لم يدم لأكثر من ساعة واحدة. وعلى أثر هذا الإستجواب، أصدر قاضي التحقيق أمراً بتوقيف اللواء السيد. في 19 تشرين الأول 2005، قدّمت لجنة التحقيق الدولية تقريرها الأول الى مجلس الأمن. يتهم هذا التقرير الضباط جميل السيد، مصطفى حمدان وريمون عازار بأنهم من بين المخططين الأساسيين لإغتيال الرئيس الحريري. إطلع السيد على النواحي التي تعنيه في هذا التقرير من بعد ستة أشهر على تقديمه. وكانت الاتهامات الموجهة ضده تركز على إعتراقات أدلى بها شخصان (معرف عنهما "بالشاهدان"). الشخص الأول هو السيد هسام هسام، ويمكن أن يكون الشاهد المقتنع الذي واجه اللواء السيد في أول أيلول 2005. وقد تراجع هذا الشاهد عن إفادته في مؤتمر صحافي عقده في 27 تشرين الثاني 2005. لم تجر أية مواجهة أخرى مع السيد هسام من قبل اللجنة، أو قاضي التحقيق كما لم يتم إستجوابه أبداً حتى اليوم. أما الشاهد الثاني فهو محمد زهير الصديق، الذي إعترف أمام اللجنة أن اللواء السيد ساهم في المرحلة التحضيرية للجريمة. لم يستجوب قاضي التحقيق الأول في لبنان محمد زهير الصديق، كذلك لم تقم أية مواجهة بينه وبين اللواء السيد. أطلق سراح الصديق وسافر الى فرنسا حيث لا يزال يعيش هناك اليوم بكل حرية"⁸.

⁸ الإشعار 2007/37 لفريق عمل الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي

يبدو أن إعتقال الأخوان عبد العال يرتكز على ذكر إسميهما في التقريرين الأولين للجنة التحقيق. ولكن لم تعد وتذكر أي معلومة ترتبط بهم في التقارير العشرة الباقية.

فيما يخص أحمد عبد العال، وصل التقرير الأول للجنة التحقيق الى خلاصة مفادها أن:

"- إن الأدلة تجعل أحمد عبد العال، بما له من صلات بشخصيات مهمة أخرى، وخصوصا مصطفى حمدان والحرس الجمهوري، فضلا عن اتصالاته الهاتفية وتورطه في التحقيق اللبناني حول السيد أبو عدس، شخصية أساسية في أي تحقيق جارٍ".⁹

إن صدّقنا تقارير اللجنة، يمكن إعتبار توقيف محمود عبد العال مرتبطا بصلة قرابته مع أحمد عبد العال بحيث أن لجنة التحقيق لم تذكر شيئا عنه إلا في تقريرها الأول تحت ولاية ديتليف ميليس؛ وجاء ذكره في التالي:

"- وكان أحمد عبد العال على اتصال دائم بمحمود عبد العال، شقيقه المنتمي أيضا إلى الأحباش. واتصالات محمود عبد العال الهاتفية في 14 شباط/فبراير هي أيضا مثيرة للاهتمام: فقد أجرى اتصالا هاتفيا قبل التفجير بدقائق عند الساعة 12/47 بهاتف الخليوي للرئيس اللبناني إميل لحود، وعند الساعة 12/49 بهاتف ريمون عازار الخليوي".¹⁰

أما الموقوفون المدنيون الثلاثة الآخرون، فيبدو أنهم لم يهتموا اللجنة فعليا، هذه اللجنة التي لم تأت الى ذكرهم أبدا في تقاريرها.

بالنظر الى تقارير لجنة التحقيق، تتبادر الى الأذهان الأسئلة التالية:

- هل يفيد الأشخاص السبعة الموقوفون التحقيق في قضية إغتيال رفيق الحريري التي تبرر الإبقاء على إعتقالهم؟
- في حال كان هؤلاء الأشخاص قد لعبوا دورا في عملية الإغتيال، لماذا لم يتم إتهامهم بعد؟

⁹ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 214

¹⁰ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 212.

▪ وفي حال لم يكن لهؤلاء الأشخاص دورا في الجريمة، من هم إذا المشتبه فيهم في إغتيال رفيق الحريري؟

التباينات في التعامل مع الشهود والمشتبه فيهم

هل المثل أمام القضاء مضمونا؟

راند فخر الدين

فيما يتعلّق براند فخر الدين، ذكر التقرير الأول للجنة التحقيق ما يلي:

" وثمة اشتباه قوي بأن راند فخر الدين هو الذي اشترى البطاقات المدفوعة سلفاً التي استخدمت لتنظيم الاغتيال. كما أن حامل تلك البطاقة الهاتفية أجرى اتصالات أيضاً برقم هاتف آخر كان على اتصال هاتفى بالهاتف الخليوي الذي يخص راند فخر الدين في كانون الأول/ديسمبر 2004، وفي كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير وأذار/مارس 2005".¹¹

في حين تمّ إطلاق سراح راند فخر الدين بعد الإستماع الى شهادته وهو الذي تمّ توقيفه في العام 2005، بقي أيمن طرييه ومصطفى طلال مستو معتقلين وهما بائعان لأجهزة خليوية ولا يمتلكان أية معلومات عن الأشخاص المتورطين بالجريمة؛ كما أنه يظهر أنهما لم يهتما أبداً أعمال لجنة التحقيق.

من المحتمل أنه، ولصلة قرابته مع "طارق عصمت فخر الدين، رجل الأعمال المعروف ومستشار رئيس الوزراء السابق عمر كرامي"¹²، تمّ إحترام الشاهد راند فخر الدين من قبل القضاء اللبناني ولم يتمّ اعتقاله تعسفياً؛ غير أن الأشخاص الآخرين الذين لا يتمتعون بأي دعم سياسي، بقوا لفترات طويلة رهن الإعتقال التعسفي.

زهير ابن محمد سعيد صديق

في تقريرها الثاني، أعلنت اللجنة التالي:

" تقدم السيد صديق إلى اللجنة في البداية كشاهد سرّي لديه معلومات تفصيلية عن اغتيال السيد الحريري ، واستناداً إلى إفادات أدلى بها أمام اللجنة، تقرر بعد ذلك اعتباره مشتبهاً به فيما يتصل بالتحقيق. وفي 12 تشرين الأول/أكتوبر 2005،

¹¹ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 200

¹² تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 150

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023

البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

صدر أمر دولي بتوقيف السيد صديق، الذي كان يقيم في فرنسا، بناء على طلب من الحكومة اللبنانية التي طلبت أيضا تسليمه إليها. وقد أُلقت الشرطة الفرنسية القبض على السيد صديق في 16 تشرين الأول/أكتوبر 2005. ومنذ ذلك التاريخ، قدمت اللجنة، من خلال الحكومة اللبنانية، طلبات إلى السلطات الفرنسية للحصول على إذن باستجواب السيد صديق، الذي لا يزال محتجزاً في فرنسا. وتتخذ حالياً ترتيبات مع السلطات الفرنسية من أجل إجراء هذا الاستجواب .

ومن أجل مواصلة التحقيق في إفادات السيد صديق بشأن تخطيط وتنفيذ الجريمة، حصلت اللجنة على عينات للحمض النووي من السيد صديق، وزوجته، وأولاده، وأزواج أخواته، وأجري تحليل لهذه العينات لمعرفة ما إذا كانت مضاهية لأي من الأدلة التي تم الحصول عليها من شقة في الضاحية، بيروت، ذكر السيد صديق أنه حضر فيها اجتماعات للتخطيط، أو من الأدلة التي جمعت من مسرح الجريمة. وجاءت نتائج هذه المضاهاة سلبية.¹³

■ كيف تمكّن زهير ابن محمد سعيد الصديق، المعروف عنه ب "مشتبه به"، من السفر الى فرنسا؟

■ هل إن مثوله أمام القضاء مضمونا علما أنه يعيش حرا في فرنسا؟

هسام هسام

وفق التقرير الثاني للجنة التحقيق:

" منذ صدور التقرير السابق، تم الكشف عن هوية أحد هذه المصادر، وهو مصدر كان سريا من قبل. وقد ظهر هذا المصدر، وهو هسام طاهر هسام، مؤخرا على شاشة التلفزيون السوري وسحب شهادته السابقة التي أدلى بها أمام اللجنة وادعى أن تلك الشهادة، التي تمس مسؤولين سوريين رفيعي المستوى، قد أعطيت قسرا، ويبدو أن ظهوره على شاشة التلفزيون السوري تم بأمر من اللجنة القضائية السورية التي عُهد إليها بالتحقيق في اغتيال الحريري. ولا يزال التحقيق الذي تجريه اللجنة في الادعاءات الحالية للسيد هسام مستمرا. وقد علمت اللجنة أن السيد هسام قدم إلى أصدقائه المقربين قبل قيامه برحلته الحالية إلى الجمهورية العربية السورية، وصفا للاغتيال مشابها للوصف الذي قدمه إلى اللجنة. كما تلقت اللجنة معلومات موثوقة بأن مسؤولين سوريين ألقوا القبض على بعض أهله المقربين في

¹³ التقرير الثاني للجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرات 27 و 28

الجمهورية العربية السورية، وهددوهم قبل قيامه مؤخراً بسحب أقواله علناً. ويشير التحقيق الأولي إلى استنتاج بأن السلطات السورية تستغل السيد هسام، مما يثير تساؤلات خطيرة بشأن مدى التزام اللجنة القضائية السورية بإجراء تحقيق مستقل في هذه الجريمة يتسم بالشفافية ويراعي الأصول المهنية¹⁴.

- في حال تعرض فعليا للضغوط، لماذا لم تتم حماية هذا الشاهد؟
- أين هو اليوم هسام هسام؟ هل إتخذت التدابير اللازمة من أجل ضمان مثوله أمام القضاء في محاكمة الأشخاص الذين شهد ضدّهم والذين لا يزالون معتقلين على أساس إدلائته؟

¹⁴ التقرير الثاني للجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 30

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

لماذا تحمل الإعتقالات الطابع التعسفي؟

أعلن فريق العمل في الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي¹⁵ التالي:

" في 30 آب 2005، تمّ توقيف الضباط جميل السيد، مصطفى حمدان، ريمون عازار وعلي الحج؛ في 13 أيلول 2005، تمّ توقيف أيمن طرييه ومصطفى طلال مستو وفي 21 تشرين الأول 2005، تمّ توقيف الأخوين أحمد ومحمود عبد العال. تمّ إستجواب هؤلاء الأشخاص من قبل لجنة التحقيق الدولية التي أوصت القضاء اللبناني بإعتقالهم.

وفي ردها، أكدت الحكومة اللبنانية أن الأشخاص الثمانية المذكورين تمّ إعتقالهم للإشتباه بهم، وذلك وفقاً لقانون أصول المحاكمات الجزائية في لبنان، من قبل قاضي التحقيق المعين من قبل القضاء اللبناني للتحقيق في قضية إغتيال الرئيس الحريري وأكدت أيضاً أن هؤلاء الأشخاص لا يزالون معتقلين حتى اليوم.

تفيد الملفات الموجودة في حوزة فريق العمل أن السلطات اللبنانية أوكلت التحقيق في بادئ الأمر الى قاضي التحقيق العسكري رشيد مزهر الذي تولى القضية منذ 14 وحتى 21 شباط 2005. في هذا التاريخ، قررت الحكومة اللبنانية إعتبار الجريمة عملاً إرهابياً يهدّد الدولة، ما دفعها الى تسليم القضية لقضاء آخر، وهو المجلس العدلي الذي يعتبر أعلى محكمة جزائية في لبنان. وبعد إتخاذ هذا القرار، تمّ تعيين قاضياً آخر لإدارة التحقيق وهو القاضي ميشال أبو عراج، ممثلاً عن النيابة العامة. في 23 آذار 2005، إستقال القاضي أبو عراج من مهامه كقاضي تحقيق وتمّ إستبداله بقاضي التحقيق إلياس عيد الذي أصدر الأمر بإعتقال الأشخاص المذكورين. وفي رده الأخير، أعلن مصدر الشكوى أنه تمّ تجريد قاضي التحقيق إلياس عيد من وظيفته في هذه القضية بعد أن قدم أحد محاميي الفريق المدني دعوىً ضده.

¹⁵ إن فريق عمل الأمم المتحدة ضد الإعتقال التعسفي هو "إجراء خاص"، يعني أنه نظام وضع من قبل لجنة حقوق الإنسان وإعتمد من قبل مجلس حقوق الإنسان الذين يعالجان المسألة الموضوعية للإعتقالات التعسفية في العالم أجمع. يتلقى فريق العمل معلومات عن إدعاءات معينة للإعتقالات التعسفية، يطلق نداءات عطارنة أو يبعث رسائل إدعاءات للحكومات طالبا منها شرحاً لهذه الإعتقالات كما ويصدر بياناتاً. WGAD 37/ 2007

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

لا يمكن أبداً الإنكار أن قرار إعتقال الأشخاص الثمانية المذكورين جاء بموجب أمر صادر عن السلطة القضائية اللبنانية التي هي مسؤولة رسمياً عن التحقيق في جريمة إغتيال الرئيس الحريري. ولم تؤكد الحكومة اللبنانية أن الأشخاص الثمانية معتقلون بطلب من لجنة التحقيق الدولية كما لم تشر الى أن هذا التدبير تمّ إتخاذه في إطار تطبيق الواجبات المحددة في القرار 1595 (2005) الصادر عن مجلس الأمن. وقد استنتج فريق العمل أنه إذا تمّ الإستخلاص الى أن الإعتقال يتخذ طابعاً تعسفياً، فعلى الحكومة اللبنانية أن تتحمل كامل المسؤولية في هذا الإطار.

لتبرير الإعتقال منذ أكثر من سنتين للأشخاص الثمانية المذكورين، بدون تحديد تهمة، تقرّ الحكومة بتعقيد القضية وتلجأ الى أحكام القانون الجزائي اللبناني الذي يقضي بإعتقال المشتبه بهم لفترة غير محددة من الزمن.

يذكر فريق العمل أنه لا يكفي أن يكون الإعتقال متوافقاً مع التشريع الوطني، ولكن يجب أن يكون القانون الوطني متوافقاً أيضاً مع الأحكام الدولية المحددة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو الأحكام القضائية الدولية التي تهتم الدولة بتطبيقها، ونذكر هنا المواد 9 و 14 من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمصادق عليها من قبل لبنان.

إن الفقرة الأولى من المادة 9 تضمن حق الفرد في الحرية وتمنع توقيف أحدٍ أو إعتقاله تعسفياً وتحدد أنه لا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراء المقرر فيه. إن منع الإعتقال التعسفي المحدد في الفقرة الأولى يعني أن القانون نفسه لا يمكن أن يكون تعسفياً. وقد حددت لجنة حقوق الإنسان أن الحرمان من الحرية المفروض من قبل القانون لا يمكن أن يتجزأ، أو أن يكون غير عادلٍ أو غير متوقع¹⁶.

¹⁶ إعتبرت لجنة حقوق الإنسان، وفي إطار الإعتقال المؤقت ذات الطابع التعسفي، أن: "الفقرة الأولى من مسودة المادة 9 تؤكد أنه لا يمكن تعريف "الإستبدادية" ب "إنتهاك القانون"، بل بل يجب شرحها تحديداً على أنها تشمل عناصر عدم الملازمة واللاعالة. أنظر القرار

تحدد الفقرة 2 من المادة 9 أنه "يتوجب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه كما يتوجب إبلاغه سريعاً بأية تهمة توجه إليه".

تضيف الفقرة الثالثة أن "يمثل الموقوف أو المعتقل بتهمة جزائية، سريعاً، أمام أحد القضاة أو أحد الموظفين المخولين قانوناً مباشرة وظائف قضائية، ويكون من حقه أن يحاكم خلال مهلة معقولة أو أن يفرج عنه. وقد حددت لجنة حقوق الإنسان أن "سريعاً" تعني أن المهلة لا يمكن أن تتخطى بضعة أيام¹⁷.

يشار الى أن الأشخاص الثمانية المعتقلين مثلوا أمام قاضي التحقيق خلال المهلة المعقولة نوعاً ما وهذا الأخير هو من قرر الإبقاء على اعتقالهم لضروريات التحقيق وذلك بدون إبلاغهم بالتهمة الموجهة إليهم. يعتبر فريق العمل أن الإبقاء على اعتقالهم بدون توجيه التهمة إليهم منذ أكثر من سنتين يحرم الأشخاص المذكورين من الضمانات المعترف بها والمتعلقة بمن يتهم بتهمة جزائية، ومن هذه الضمانات الحق في إعلامهم بالتهمة الموجهة إليهم والحق في الحكم عليهم خلال مهلة معقولة أو الإفراج عنهم¹⁸.

يعيد فريق العمل على التأكيد أنه في القانون الدولي يكون الاعتقال قبل إصدار الحكم استثنائياً، وهو يسبق إقتراض البراءة. وقد حددت لجنة حقوق الإنسان أنه حتى لو كان الحرمان من الحرية مشروعاً، فإنه يصبح تعسفياً في حال تعارض مع المادة 9 من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في حال كانت مدة الاعتقال غير محددة¹⁹.

الصادر في 23 تموز 1990، البيان رقم 1998/305، هيوغو فان ألفين، هولندا، الفقرة 5.8، لجنة الحقوق المدنية والسياسية CCPR/C/39/D/305/1998، بتاريخ 15 آب 1990. أنظر أيضاً القرارات الصادرة في 5 تشرين الثاني 1999، البيان رقم 1995/631، أج، النزوح، الفقرة 6.3 (CCPR/C/67/D/631/1995) بتاريخ 21 تموز 1994؛ البيان رقم 1991/458، ألبيرت ووماه موكونغ، الكامبيرون، الفقرة 9 (8)، (CCPR/C/51/D/458/1991)؛ دراسات 3 نيسان 1997، البيان رقم 1993/560، أ (غياب الاسم)، أستراليا، ملف الأمم المتحدة CCPR/C/59/D/560/1993، الفقرة 9.2.
¹⁷ لجنة حقوق الإنسان، التعليق العام رقم 8، 27 تموز 1982، الفقرة 2.
¹⁸ CCPR/GC/32 الفقرتان 31 و 35
¹⁹ لجنة حقوق الإنسان، أستراليا، البيان رقم 93/560، الدراسات التي تم اعتمادها في 3 نيسان 1997، الفقرة 7.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وصل فريق العمل الى خلاصةٍ أن الإبقاء على إعتقال الأشخاص الثمانية المذكورين لفترةٍ غير محددة، بدون توجيه التهمة أو الحكم على هؤلاء الأشخاص، ينتهك القواعد الأساسية لحق الإنصاف كما هو محدد في المعايير الدولية المتعلقة بالإعتقالات ذات الطابع التعسفي.

وعلى ضوء ما تقدّم، أصدر فريق العمل البيان التالي:

إن حرمان السادة جميل السيد، مصطفى حمدان، ريمون عازار، على الحج، أيمن طرييه، مصطفى طلال مستو، أحمد عبد العال ومحمود عبد العال هو عملٌ تعسفي ويتعارض وأصول المواد 9 و 14 من الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي يشكل لبنان عضواً فيه؛ هذه الممارسة ترتبط بالفئة الثالثة من الفئات المطبقة في دراسة الحالات التي يعنى بها فريق العمل.

بعد إصدار هذا البيان، تمّى فريق العمل على الحكومة اللبنانية إتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح أوضاع هؤلاء الأشخاص، بما يتناسب مع ما تنص عليه المعايير المنصوص عليها في الميثاق الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية.

ملاحظة: نذكر هنا أن حالة إبراهيم جرجورة لم تسترَع إنتباه منظمنا لدى تقديم هذا المستند الى فريق العمل ضد الإعتقال التعسفي؛ ولهذا السبب لم يتمّ ذكره هنا.

الإعتقال في سجن غير شرعي

بالإستناد الى المعلومات المتوافرة لدينا، لا يعتبر السجن الذي يستقبل ستة من المعتقلين السبع في هذه القضية سجنا رسميا. وبالرغم من موقعه في حرم سجن رومية المركزي، إلا أن "مبنى المعلومات" يخضع حصريا لأجهزة مخبرات قوى الأمن الداخلي ولا يخضع بتاتا لمراقبة إدارة السجون اللبنانية.

III- الإختفاءات "المقلقة"

المركز اللبناني لحقوق الإنسان
سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

في متابعة لسياق التحقيق، تمكنت منظماتنا من رصد حالات إختفاء متعددة. لا نتحدّث هنا عن الإختفاءات المرغمة وفق المعنى الذي تفسّره الإتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الإختفاءات القسرية²⁰. وإنما، نشير هنا الى الإختفاءات المقلقة. تعتبر هذه الإختفاءات مقلقة حيث أنها، ولجهة التحقيق، يمكنها أن تسيء الى كشف الحقيقة؛ كما تبعث الى القلق على مصير الأشخاص أنفسهم.

أحمد أبو عدس

وفق التقرير الأول للجنة التحقيق، جاء الإضطلاع بمسؤولية إغتيال رفيق الحريري مسجلا في رسالة مصحوبة بشريط فيديو:

"

«الحمد لله أن كتب النصر تحت راية جماعة النصر والجهاد في بلاد الشام، فبمنة من الله لقي عميل الكفار في مكة والمدينة، رفيق الحريري، العقاب الواجب بعملية انتحار قام بها المجاهد أحمد أبو عدس تحت لواء جماعة النصر والجهاد في بلاد الشام، وذلك يوم الاثنين 14 شباط/فبراير 2005، الموافق لخامس محرم 1426 هجرية، في بيروت ... تجدون رفقتَه شريطا مسجلا للشهيد أبو عدس، منفذ العملية.»



وفي الشريط، استخدم شخص عرّف نفسه بكونه السيد أبو عدس نفس العبارات.

²⁰ يحدد الإختفاء القسري ب "التوقيف، الإعتقال والإختطاف أو أي نوع آخر من أنواع حرمان الأشخاص من حريتهم من قبل مسؤولين في الدولة أو من قبل أشخاص أو مجموعات تعمل بإذن، دعم أو موافقة الدولة، وما يليه من حرمان من الحرية أو من إخفاء لمصير الشخص المختفي، حارميه بذلك من حماية القانون له.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وبعد بث الشريط بوقت وجيز، حصلت السلطات اللبنانية على معلومات مستفيضة عن خلفية السيد أبو عدس، وبدأت استجواب عائلته وأعوانه. ويظهر أن جزءا كبيرا من تلك المعلومات جاء عن الشيخ أحمد عبد العال، من جماعة الأحباش الإسلامية الناشطة في منطقة المخيمات الفلسطينية والتي كان السيد أبو عدس يعيش فيها حسب ما أفادت التقارير. وذكر الشيخ عبد العال للجنة إنه تلقى مكالمة هاتفية من القصر الرئاسي بُعيد بث شريط أبو عدس، للاستفسار عما إذا كانت لديه أي معلومات عن السيد أبو عدس. وحسب ما ذكر السيد عبد العال، فقد حصل على معلومات عن خلفية أبو عدس، تشمل عنوانه وإشارة إلى كونه يختلف كثيرا إلى عين الحلوة وإلى انتسابه للمذهب الوهابي، وكونه مثقفا واحتمال دراسته علم الحاسوب، وزيارته لأبو عبيدة (نائب زعيم جند الشام). وحصل عبد العال أيضا على أسماء أفراد عائلة أبو عدس وأصدقائه، وقد أرسل هذه المعلومات بالفاكس إلى الرئيس لحود، وعلي الحاج، وألبير كرم، وجامع جامع، وماهر الطفيلي. وتفيد التقارير بأن الشيخ عبد العال التقى أيضا مسؤول المخابرات السورية، جامع جامع، مساء يوم 14 شباط/فبراير 2005 وأعطاه معلومات عن السيد أبو عدس، وهي المعلومات التي نقلها جامع جامع لاحقا لقوى الأمن الداخلي.

وزار أفراد قوى الأمن الداخلي منزل السيد أبو عدس بصحبة عضو في جماعة الأحباش، وقاموا بحجز حاسوب، فضلا عن عدد من الأقراص المدمجة التي كانت تتسم أساسا بطابع إسلامي أصولي. ورغم أن التقرير عن عملية التفتيش لاحظ أن معظم الوثائق المخزنة في الحاسوب تم تنزيلها من الإنترنت، فلم يكن هنالك ما يدل على أن منزل السيد أبو عدس كان موصولاً بالإنترنت. وقامت السلطات (بما فيها قوى الأمن الداخلي والاستخبارات العسكرية) باستجواب مَوْسَع للعديد من أصدقاء وأقارب أبو عدس في الأيام التي تلت مباشرة وقوع الانفجار. بيد أنه لم يتأت تحديد موقع السيد أبو عدس نفسه. وقد استُجوب 10 أشخاص يوم الانفجار، فيما جرى استجواب قرابة 40 شخصا خلال الشهرين التاليين. كما كشف تحقيق السلطات اللبنانية أن السيد أبو عدس كان يعمل في متجر حواسيب في صيف عام 2004، يشارك في ملكيته الشيخ أحمد الصاني الذي كان عضوا في شبكة أحمد ميقاتي وإسماعيل الخطيب.²¹

إعتبر أبو عدس مختفيا منذ 16 كانون الثاني 2005

²¹ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرات 79، 80 و 81

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

" وقابلت اللجنة والدة السيد أبو عدس، نهاد موسى، في 7 تموز/يوليه 2005، وكان سبق أن قابلتها السلطات اللبنانية أربع مرات على الأقل، كان أولها في 14 شباط/فبراير 2005. وقد احتُجزت مع والد السيد أبو عدس، تيسير، بشكل مخالف للقانون طوال 10 أيام تقريبا. وأفادت أنها أبلغت السلطات اللبنانية بما يلي: اختفى السيد أبو عدس في 16 كانون الثاني/يناير 2005 ولم يُعرف عنه شيء منذ ذلك الوقت. وأضافت أنه في مطلع كانون الثاني/يناير 2005 شرح السيد أبو عدس لها كيف أنه قابل شخصا علمت فقط بأن اسمه "محمد" أراد اعتناق الإسلام والتخلي عن المسيحية وأن السيد أبو عدس كان يساعده. وأفاد السيد أبو عدس أن محمد بدا ثريا وكان يختفي من وقت إلى آخر فترة تناهز الأسبوع. وبعد اختفائه في إحدى المرات، اتصل محمد بمنزلهم عشية يوم السبت فيه 15 كانون الثاني/يناير 2005. وقال محمد للسيد أبو عدس أنه سيحضر لاصطحاب السيد أبو عدس صباح اليوم التالي ليبريه مفاجأة. فغادر أبو عدس بصحبة محمد صباح الأحد 16 كانون الثاني/يناير 2005 واعدة والدته بأنه لن يخرج إلا ساعات قليلة بعدما طلبت إليه البقاء لمساعدتها في تنظيف سجادة كبيرة. إلا أن السيد أبو عدس لم يعد قط. وتلقت والدة السيد أبو عدس صباح الاثنين مكالمة هاتفية من شخص قال لها ألا تقلق على أحمد لأنه في طرابلس حيث تعطلت سيارتهما وهما ينتظران تصليحها. وفهمت السيدة موسى أنه كان الشخص نفسه المدعو محمد الذي تحدثت إليه عبر الهاتف قبل يومين. وطلبت التحدث إلى ابنها لكن قيل لها إن ابنها ينتظر في بيت لا هاتف فيه وأن المتحدث كان يتكلم من جراج لتصليح السيارات. وقال المتحدث للسيدة موسى إن ابنها سيعود في الوقت المناسب لمساعدتها في تنظيف السجادة. وعند الساعة التاسعة تقريبا من مساء اليوم نفسه، تلقت مكالمة أخرى من شخص يدعى محمد قال إنه لم يحصل معهما حادث وإن سيارتهما لم تتعطل. ومضى المتحدث يقول إن السيد أبو عدس يريد الذهاب إلى العراق وإنه لن يعود. وعندما أعربت السيدة موسى عن دهشتها لذلك وقالت إن السيد أبو عدس لم يأت قط على ذكر أي اهتمام كهذا، قال المتحدث إنه سيحاول إعطاءها رقم هاتف السيد أبو عدس لتحاول تغيير رأيه. وأقفل المتحدث الخط ولم يعاود الاتصال قط. وأبلغت الأسرة عن حالة اختفاء لدى قوى الأمن الداخلي في 19 كانون الثاني/يناير 2005.²²

في التقرير التاسع للجنة التحقيق، ذكر أن:

" ترى اللجنة، على إثر تجميع استنتاجاتها بشأن أحمد أبو عدس، وهو الشخص الذي يظهر في فيديو تَبني المسؤولية في اغتيال رفيق الحريري، أنها مرتاحة للتوصل إلى فهم شامل لخلفية هذا الشخص وظروفه العائلية وأرائه السياسية

²² تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 179

والدينية وتاريخه الوظيفي. وقد خلصت، كما ذكر في تقريرها السابق واستنادا إلى الاستنتاجات التي تم التوصل إليها حتى الآن، إلى أن أحمد أبو عدس ليس هو الانتحاري الذي نفذ الاعتداء الذي استهدف رفيق الحريري.²³

■ السؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما كان مصير أحمد أبو عدس؟

"الإختفاءات المقلقة" في ساحة أبو عدس: ماذا حلّ بزياد رمضان وخالد طه؟

زياد رمضان و خالد طه: يظهر أن هذان الشخصان يرتبطان بأبو عدس؛ فهما شخصان يمكن أن يقدموا معلومات أساسية عن إختفاء أبو عدس الذي نفذ جريمة إغتيال رفيق الحريري بإرادته أو خارجا عن إرادته.

زياد رمضان

يظهر التقرير الأول للجنة أن:

"- وفي متابعة لهذه المقابلة مع اللجنة، أضافت السيدة موسى أن أقرب أصدقاء السيد أبو عدس رجل يدعى زياد. وآخر اتصال لها بالسيد رمضان كان عندما اتصل بها هذا الأخير هاتفيا بعد اختفاء ابنها بأيام عدة لمعرفة ما إذا كان لديها أي أخبار جديدة عن ابنها. وأفادت السيدة موسى في المقابلات التي أجرتها معها السلطات اللبنانية أنها أكدت أن ابنها لا يملك رخصة قيادة وأن بيتهم لا يحوي وصلة بشبكة الإنترنت.²⁴

ويظهر التقرير الثاني للجنة أن:

"ومؤخرا، عندما تلقت اللجنة معلومات صحفية بأن السيد رمضان قد سُجن في الجمهورية العربية السورية قامت أيضا بتقديم طلبين للسلطات السورية في 4 تشرين الثاني/نوفمبر 2005، للحصول على معلومات عن السبب وراء القبض على السيد رمضان ومن أجل إجراء مقابلة معه. ولم تتلق اللجنة بعد أي تفاصيل أخرى من السلطات السورية بشأن السيد طه، بخلاف تأكيد أنه دخل البلد.

²³ التقرير التاسع للجنة المستقلة الدولية للتحقيق، تشرين الأول 2007، الفقرة 34
²⁴ التقرير الأول للجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 180

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

وفيما يتعلق بالسيد رمضان أبلغت اللجنة القضائية السورية لجنة التحقيق الدولية بأنها قامت باستجوابه في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2005 بشأن علاقته بالسيد أبو عدس. وحينذاك رتبت اللجنة، عن طريق السلطات السورية، لإجراء مقابلة مع السيد رمضان، وجررت المقابلة في 1 كانون الأول/ديسمبر 2005.

وخلال المقابلة، ذكر السيد رمضان أنه قابل السيد أبو عدس في نهاية عام 2002 عندما كان كلاهما مُستخدّمين لدى نفس شركة الحواسيب. وقد أخبره أبو عدس عن شخص يسمى "محمد" كان السيد أبو عدس قد صادقه في المسجد، وهي معلومات كانت والدة السيد أبو عدس قد نقلتها إلى السلطات اللبنانية ولجنة التحقيق الدولية على السواء. ولدى علمه من عائلة السيد أبو عدس أنه غادر منزله في 16 كانون الثاني/يناير 2005 مع رجل مجهول الهوية وأنه اختفى بعد ذلك، تساءل السيد رمضان على الفور، عما إذا كان ذلك الشخص هو "محمد". وقال السيد رمضان إنه لا يعرف أيًا من أصدقاء أو معاوني السيد أبو عدس الآخرين ولا يستطيع أن يُلقي ضوءًا على مكان وجود أو هوية "محمد". وأكد أن السيد أبو عدس لا يملك القدرة على قيادة سيارة وأنه لا توجد وصلة بالإنترنت في منزل السيد أبو عدس.

وذكر السيد رمضان أنه غادر لبنان متوجهاً إلى الجمهورية العربية السورية في آذار/مارس 2005 لأنه سوري، وذلك في ضوء المزاعم القائلة بتورط الجمهورية العربية السورية في اغتيال السيد الحريري، ولأنه أيضاً على علم بأن الاستخبارات العسكرية اللبنانية جادة في البحث عنه. وبعد ذلك سلم السيد رمضان نفسه طوعاً إلى السلطات السورية في 21 تموز/يوليه 2005 لدى علمه بأنهم يبحثون عنه. وطبقاً لأقوال السيد رمضان، فقد تم اعتقاله واحتجازه دون توجيه أي اتهام إليه منذ ذلك التاريخ، وأن المخابرات السورية أجرت ست مقابلات معه لسماع أقواله. ولم تتلق لجنة التحقيق الدولية حتى الآن من السلطات السورية أي سجلات لتلك المقابلات التي أجريت مع المخابرات السورية، كما أن محققها استفسروا أيضاً في أثناء مقابلاتهم مع المسؤولين السوريين في أيلول/سبتمبر 2005، وبشكل محدد عما إذا كانت الجمهورية العربية السورية قد أجرت أي تحقيق في اغتيال الحريري. وقد أبلغوا حينئذ بأن الجمهورية العربية السورية لم تقم بشيء من ذلك. ولم تعلم لجنة التحقيق الدولية إلا في كانون الأول/ديسمبر 2005 وخلال المقابلة التي أجرتها مع السيد رمضان، أن السيد رمضان، والذي من الواضح أنه شخصية تثير الاهتمام في التحقيق الخاص بالحريري، كان محتجزاً في الجمهورية العربية

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

خالد طه

أظهر التقرير الأول للجنة التحقيق أن:

" وثمة شخص لم تتمكن اللجنة أو السلطات اللبنانية حتى الآن من مقابلته هو خالد مدحت طه، وهو صديق متدين آخر للسيد أبو عدس مثير للاهتمام بشكل كبير استنادا إلى سجلات السفر المتوافرة عنه وبعض الصدف غير الاعتيادية. فقد تعرف السيد طه إلى السيد أبو عدس على مقاعد الدراسة في جامعة بيروت العربية حيث كانا يلتقيان في مسجد الجامعة. واستنادا إلى سجلات السفر، غادر السيد طه عبر مطار بيروت الدولي إلى الإمارات العربية المتحدة في 21 تموز/يوليه 2003 وعاد إلى بيروت في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2003. ويظهر السجل التالي أنه دخل إلى لبنان آتيا من الجمهورية العربية السورية عن طريق البر في 15 كانون الثاني/يناير 2005 في اليوم السابق لاختفاء أبو عدس. وفي اليوم التالي غادر السيد طه لبنان إلى الجمهورية العربية السورية برا. ولا تظهر السجلات مغادرة لبنان قبل 15 كانون الثاني/يناير 2005 ما يشير إلى أنه دخل الجمهورية العربية السورية قبل ذلك التاريخ بشكل غير مشروع. وكشف تحقيق إضافي أن ثلاثة من عناوين البريد الإلكتروني للسيد طه تمر عبر دمشق في حين يمر الرابع عبر لبنان في حين أنه يزعم أنه في تركيا. وعلاوة على ذلك فإن تاريخ مغادرته النهائية من لبنان إلى الجمهورية العربية السورية - 16 كانون الثاني/يناير 2005 - هو نفسه تاريخ اختفاء السيد أبو عدس ما يفترض وجود صلة ممكنة بين رحلة السيد طه إلى لبنان واختفاء السيد أبو عدس. وعلاوة على ذلك، وكما أشارت السلطات اللبنانية في تقريرها، لم يجر توقيفه قط لدخوله غير المشروع ظاهريا إلى الجمهورية العربية السورية قبل 15 كانون الثاني/يناير 2005 حتى بعد عودته إلى سورية في 16 كانون الثاني/يناير 2005، وهذا حدث غير اعتيادي، ما قد يدل على أن أحدا ما سهل مغادرته ودخوله في اليوم التالي. واتصلت اللجنة بالسلطات السورية مؤخرا لكي توفر لها هذه الأخيرة معلومات مفصلة عن خالد طه، لا سيما بشأن سجلات سفره إلى الجمهورية العربية السورية ومنها.²⁶

²⁵ التقرير الثاني للجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرة 182

²⁶ تقرير اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق، 19 تشرين الأول 2005، الفقرات 178 و 179

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023

البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

- كان زياد رمضان مسجوناً في سوريا أما خالد طه فيبدو أنه فرّ من كل التوقيفات.
- هل تمّ إتخاذ التدابير الكافية لضمان مثلهما أمام القضاء؟

IV- حالات الوفاة المشبوهة

بالإضافة الى حالة أبو عدس، فقد توفي، وبطريقة مشبوهة، عدد من الأشخاص الذين كان يمكن أن يقدموا معلومات مهمة تتعلق بالتحقيق في قضية إغتيال الحريري.

وفاة تيسير أبو عدس، والد أحمد أبو عدس

أظهر التقرير الأول للجنة التحقيق أن:

" ولم تتمكن اللجنة من مقابلة والد السيد أبو عدس الذي قابلته السلطات اللبنانية في 14 شباط/فبراير 2005، بسبب وفاته في 7 آذار/مارس بعيد دعوته إلى المثل أمام قاضي التحقيق.

وقابلت اللجنة والدة السيد أبو عدس، نهاد موسى، في 7 تموز/يوليه 2005، وكان سبق أن قابلتها السلطات اللبنانية أربع مرات على الأقل، كان أولها في 14 شباط/فبراير 2005. وقد احتُجزت مع والد السيد أبو عدس، تيسير، بشكل مخالف للقانون طوال 10 أيام تقريبا. "

لم يكن بإستطاعتنا مقابلة عائلة أحمد أبو عدس لدى تحضيرنا هذا التقرير ولكننا نعتقد أن ظروف وفاة تيسير أبو عدس، بعد وقت قصير من التحقيق معه، يجب أن تؤخذ بعين الإعتبار.

نوار ضنة

توفي نوار ضنة، الشاهد في قضية إغتيال الحريري، بطريقة غامضة في حادث وقع في 25 تشرين الثاني 2005.

مرتبطا بقضية خمسة من الأجهزة الخليوية الثمانية التي إستخدمت في إغتيال الحريري وفقا للجنة التحقيق الدولية والقضاء اللبناني ، توفي نوار ضنة، صاحب محل أجهزة خليوية في الميناء-

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

طرابلس، مع شخص آخر عندما تدهورت سيارتهما في واد على طريق بتعريين في منطقة المتن الأعلى.

يجب أن تؤخذ الظروف التي أحاطت وفاة ضنة على محمل الجدّ وأن يتمّ التحقيق فيها جدياً.

المركز اللبناني لحقوق الإنسان

سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

الملحق 1



المركز اللبناني لحقوق الإنسان
سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

رسالة لجنة التحقيق الدولية الى المحامي عصام كرم، في 14 أيلول 2007

الأمم المتحدة اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق

بيروت في 14 أيلول 2007

حضرة الأستاذ،

لقد أخذت علما برسالتكم المؤرخة في 21 آب 2007 التي تتعلق بإقفال الحساب المصرفي لزيونكم.

وكما أشرنا لحضرتكم سلبقا، فإن اللجنة ليست مخصصة في هذا المجال وكل قرار يتعلق بهذا الخصوص يجب أن يرتبط حصريا بالسلطات اللبنانية. تقبلوا منا، حضرة الأستاذ، كل الإحترام والتقدير.

سيرج براميرتس

رئيس لجنة التحقيق

المحامي عصام كرم
نقيب المحامين السابق في بيروت
بيروت
لبنان



المركز اللبناني لحقوق الإنسان
سنتر مار يوسف، الطابق 12، الدورة، بيروت، لبنان. هاتف: 009611240023
البريد الإلكتروني: solida@solida.org. الموقع الإلكتروني: www.solida.org. رقم التسجيل: 218/2008.

رسالة اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق موجهة الى المحامي عصام كرم، في 9 تموز 2007

**الأمم المتحدة
اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق**

9 تموز 2007

حضرة الأستاذ،

نفيدكم بإستلام رسالتكم المؤرخة في 12 آذار 2007.

ردا على رسالتكم، وبعد زيارة حضرتكم لمقر اللجنة المستقلة الدولية للتحقيق في 29 حزيران 2007، نؤكد لكم أن كل مسألة تتعلق بالإجراءات القانونية بما فيها وضع المعتقلين هي من إختصاص السلطات القضائية اللبنانية وحدها.

تقبلوا منا، حضرة الأستاذ، كل الإحترام والتقدير.

سيرج براميرتس
رئيس لجنة التحقيق

المحامي عصام كرم
شارع بدارو، بناية خوري
بيروت -لبنان